

أزمة المشروطة السياسية في اتفاقيات الشراكة
بين الإتحاد الأوروبي وبقية الدول - حالة الجزائر

Crisis of political conditionality in the
association agreements between the European Union
and countries - Algeria, a case study

بلخضر طيفور*، جامعة ابن خلدون تيارت
belakhdar.taifour@univ-tiaret.dz

تاريخ القبول: 2023/04/28

تاريخ الاستلام: 2023/04/03

ملخص:

لطالما ركز الإتحاد الأوروبي في شراكته مع الدول على الأبعاد السياسية، وربط بوضوح بين السياسة والإقتصاد، فبداية من سنة 1991 قرر أن يجعل مساعداته للدول الإفريقية مثلا مقترنة بشروطية سياسية هي احترام حقوق الإنسان، التقدم في المسار الديمقراطي، والحكم الرشيد. وبذلك كانت قضية المشروطة إحدى القضايا الخلافية في العلاقة بين الكثير من الدول التي تشهد أنظمتها السياسية نوعا من التخلف من ناحية الممارسة الديمقراطية. لقد مثلت المشروطة السياسية كألية إخضاع، سمة أساسية من سمات المضي في الإتحاق بهدف ضمان روضخ الأطراف الضعيفة، وعلى الرغم من أن المشروطة كانت دوما مسائل ضرورية إلا أن التطورات التي حدثت خلال العقود الأخيرة خاصة صعود الصين والمنافسة القوية لاقت صاديات الكثير من الدول الصاعدة، جعلت مسألة المشروطة من أكثر القضايا المثيرة للجدل من خلال النقاش الدائر حول أسبقية الإقتصاد على السياسية بالنسبة للكثير من الدول الأوروبية من جهة، ومن جهة أخرى أيضا حول الإخفاق في فرض تلك التوجهات والإكتفاء بها فقط في الإتفاقيات الثنائية دون الشراكة الموسعة. والجزائر لم تكن

* المؤلف المراسل

استثناء في اتفاقيات التعاون والشراكة حيث تم الضغط عليها لقبول بعض الشروط السياسية، ناورت في بعضها ورفضت الكثير منها، حيث يبقى من حقها عدم الرضوخ للإملاءات السياسية خاصة في مسائلها الداخلية.

الكلمات المفتاحية: شروطية السياسة، اتفاقيات الشراكة، الإتحاد الأوروبي، الجزائر.

Abstract:

The European Union has always focused on the political dimensions of its partnerships with countries and has clearly linked politics and economics. Starting from 1991, it decided to make its aid to African countries, for example, conditional on political criteria such as respect for human rights, progress in the democratic process, and good governance. Thus, conditionality became one of the controversial issues in the relationship with many countries whose political systems exhibited some form of backwardness in terms of democratic practices. Political conditionality represented a mechanism of subordination, an essential feature of the agreement process aimed at ensuring compliance by weaker parties. Although conditionality has always been a necessary issue, recent developments, especially the rise of China and strong competition from emerging economies, have made the issue of conditionality one of the most debated issues. The debate revolves around the prioritization of economics over politics for many European countries on one hand, and on the other hand, the failure to impose such orientations and settle only for bilateral agreements without an expanded partnership. Algeria was not an exception in cooperation and partnership agreements where pressure was exerted on it to accept certain political conditions. It complied with some and rejected many, as it has the right not to succumb to political dictates, especially regarding its internal affairs.

Keywords: Political conditionality, Association agreements, European Union, Algeria.

مقدمة:

يتضح بشكل جلي أن المشروطية السياسية ما هي سوى أداة لتحقيق الإصلاحات السياسية الشكلية، ولم تسفر عن أي إصلاحات سياسية حقيقية من حيث الممارسة الفعلية، ومن ثم فقد طبقت الدول إصلاحات صورية فقط بإدخال بعض التعديلات الجزئية من أجل توقيع اتفاقيات الشراكة، كما أنه وفي كثير من الأحيان دعمت هذه المشروطية بقاء النظم غير الديمقراطية الحليفة لبعض دول الإتحاد الأوربي، خاصة في إفريقيا، ففي حقيقة الأمر لم يثبت الإتحاد الأوربي أنه يهتم بتحقيق التحول الديمقراطي إلا إذا كان هذا التحول يتفق مع مصالحه الاقتصادية. وانطلاقاً من هذا فإن عدم انصياع الدول لشروط السياسة التي وضعتها الإتحاد الأوربي يعرضها لتهديد عدم التوقيع على اتفاق الشراكة بحجة أنها تفتقد للممارسة الديمقراطية الملائمة، بل لأن الأولويات اختلفت فقط.

وإذا كان وجود هذه المشروطية يوفر إطاراً مؤسسياً لتنظيم قواعد ومعايير الإتفاق بشكل قبلي، فإن البعض ينتقد دورها كأداة لسيطرة الدول الكبرى على مقدرات الدول التي هي بحاجة إلى اتفاق الشراكة.

إن اتفاق الشراكة الجزائرية-الأوروبية التي ظهرت ملامحها في مؤتمر برشلونة هي أهم مبادرة في مجال الربط الإقتصادي بين الـضفتين، ذلك أنها تعمل على إحداث سياسة ذات أهداف طموحة وبعيدة المدى، وهي تتميز عن الإتفاقيات السابقة للإتحاد الأوربي التي كانت تركز على التعاون من أجل التنمية أكثر من الشراكة، ويعود الإهتمام المتزايد للإتحاد الأوربي بالجزائر لما تمثله من المصالح الإستراتيجية حيث أنه من الأهداف الرئيسية للشراكة خلق منطقة يسودها تبادل المنافع، إلا أن ما يشوبها سياسياً هي مسألة فرض احترام حقوق الإنسان والديمقراطية ضمن الشروط السياسية للإتحاد الأوربي على الجزائر، حيث قبلت الأخيرة سنة 2002 على الإمضاء مكرهة بسبب العزلة التي كانت تعاني منها نتيجة الأوضاع الداخلية المزرية التي عانت منها طوال عشرية من الدمار والإنهيار الإقتصادي، لتدخل بعدها الإتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من سنة 2005، وعلى الرغم من مرور أكثر من 15 سنة إلا أن

الجزائر لم تنتفع اقتصاديا، بل أصبحت مجرد سوق للمنتجات الأوروبية وهو ما دفع صانع القرار في أكتوبر 2021 إلى النداء بضرورة مراجعة هذه الإتفاقية بعيدا عن المشروطة السياسية انطلاقا من مبدأ الإحترام التام للسيادة. بناء على ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

كيف لعبت المشروطة السياسية في اتفاقيات الشراكة الأوروبية مع الدول دورا في فرض الإملاءات والشروط السياسية على الدول؟ وهل دفعت تلك الشروط بترقية التنمية الاقتصادية أم أنها كانت مجرد ورقة ضغط لتحصيل أكبر قدر من المنافع الاقتصادية لدول الإتحاد الأوروبي خاصة مع الجزائر؟ من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة تم بناء الفرضية الرئيسية التالية: كلما كانت أبنية الدول السياسية وممارساتها الديمقراطية ضعيفة كلما كانت عرضة للمساومة ولخضوعها للمشروطة السياسية التي يفرضها الإتحاد الأوروبي في اتفاقيات الشراكة الخاصة به.

كما تم الإعتماد على منهج تحليل المحتوى لتفكيك جزئيات اتفاقيات التعاون والشراكة بين الإتحاد الأوروبي والدول ومن بينها الجزائر، كما تم توظيف مقاربة تحليلية و صافية لقراءة خلفيات بعض بنود الاتفاق وعدم الوقوف عند الجانب الشكلي فقط.

أولا: تعريف المشروطة السياسية

طرحت فكرة المشروطة مع أواخر سبعينيات وأوائل ثمانينيات القرن العشرين؛ حيث ركزت على آليات الإصلاح الاقتصادي مدفوعا بما تعرضت له دول العالم الثالث من أزمات اقتصادية في ذلك الوقت، وكان من ضمن المشروطية تبني برامج التكيف الهيكلي كشرط لتلقي المساعدات من المؤسسات المالية الدولية، ولأن تلك البرامج عكست اتجاهها لفرض الليبرالية الاقتصادية على دول العالم الثالث؛ فإنها لم تخل من بُعد سياسي، لأنها هدفت فرض النمط الغربي للتنمية على الدول النامية (عصام، 2016، صفحة 2).

ولم تكن المعونات الاقتصادية والمالية التي كانت تمنحها المجموعة الأوروبية لصالح البلدان النامية، أثناء الحرب الباردة خضع لأية شروط تذكر، ذلك أنه كان من ضمن الأهداف التي كانت تسعى المجموعة

الأوروبية لتحقيقها هو المحافظة على روابط سياسية واقتصادية متينة مع تلك البلدان، على اعتبار أن شركاء المجموعة الأوروبية من البلدان النامية يشكّلون مصدراً هاماً من حيث التمويل بالطاقة والمواد الأولية إلى جانب كونهم منفذاً أساسياً للمنتجات الصناعية والزراعية للدول الأوروبية، كما حرصت المجموعة الأوروبية في الوقت ذاته على الإمتناع عن إبداء أي انتقاد للسياسات المنتهجة من قبل شركائها لاسيما حول مسائل حقوق الإنسان والديمقراطية كي لا تسعى تلك البلدان إلى الميل للمعسكر الشرقي (نوي، 2012، صفحة 89).

تُعتبر المشروطية السياسية ظاهرة معقدة ولا يوجد تعريف توافقي مشترك على نطاق واسع بين علماء السياسة والاجتماع أو الاقتصاديين أو علماء القانون. ظهر مفهوم "الجيل الأول من المشروطية السياسية" في فترة ما بعد الحرب الباردة. في ذلك الوقت، أشارت بشكل رئيسي إلى التدابير السلبية في مجال التنمية. في هذا السياق تم تعريف المشروطية السياسية على أنها: "استخدام الضغط من قبل الحكومة المانحة من حيث التهديد بإنهاء المساعدة، أو إنهاؤها أو تقليصها فعلياً، إذا لم يمتثل المتلقي للشروط". وقد أدى هذا التركيز على التدابير السلبية في تحديد وفهم المشروطية السياسية أيضاً إلى "رد فعل تلقائي لتحديد المشروطية بالعقوبات"، هذا الفهم التقليدي للشرطية السياسية لم يصبح فقط أقل ملاءمة للتقاط مجموعة الأدوات الكاملة والخائص المختلفة وآليات النفوذ التي يطبقها المانحون لتحفيز الإصلاحات السياسية.

كنهج، هي أيضاً مقيد جداً في التقاط التنوع المتزايد واستخدام المشروطية السياسية في مجالات السياسة بخلاف المساعدات الخارجية. يتعلق التنوع، بهذا المعنى من الأنواع والآليات التحفيزية المختلفة للشرطية السياسية في مجالات السياسة المختلفة. في الوقت الحاضر، تتجاوز المشروطية السياسية استخدام الأدوات الكلاسيكية للتنفيذ مثل العقوبات وتشمل التدابير الإيجابية والسلبية عبر السياسات الخارجية المختلفة، حيث أصبحت التجارة، والسياسة الخارجية، والأمن، والمناخ، والطاقة ذات أهمية متزايدة في علاقة الغرب وتعاونه مع الدول النامية، وهي تتضمن شروطاً سياسية بدرجات متفاوتة.

ويتعلق الجانب الثاني لتتبع المشروطة السياسية بالأهداف المتغيرة التي يتم السعي إليها مع الأداة. تقليدياً، تم استخدام المشروطة السياسية في المساعدات الخارجية ووضع تصور لها بشكل أساسي من خلال رؤية "ضيقة" ومحدودة للتطور الديمقراطي وما يسمى بالجيل الأول من حقوق الإنسان، أي الحقوق السياسية والمدنية. وعلى الرغم من أن الإصلاح الديمقراطي والحقوق السياسية والمدنية لا يزالان مهيمنان لاستخدام المشروطة السياسية، فإن الجيل الثاني من حقوق الإنسان (الحقوق الاجتماعية والاقتصادية) وعنا صر الجيل الثالث من حقوق الإنسان (الحقوق البيئية) أصبحت ذات صلة متزايدة على خلفية تكثيف العولمة (Koch, 2015, pp. 98-99).

المشروطة أو الإشرافية، والمشروطة السياسية أو الديمقراطية، أيضا مشروطة حقوق الإنسان هي كلها تعابير تستعمل على نحو مترادف وارتبطت ارتباطاً قوياً بالسياسة الخارجية للإتحاد الأوروبي، وتعبير المشروطة السياسية هو الأشمل باعتباره يحتوي داخله على باقي التعابير المستخدمة، وتعني المشروطة فكرة إخضاع حق أو امتياز ما لضرورة احترام مجموعة معايير وحقوق وسلوكيات معينة. وفي أغلب الأحيان يكون المقصود بالطابع السياسي والديمقراطي والحقوق للمشروطة ضرورة احترام مجموعة معايير، تمثل النواة الصلبة ويتمحور صرها في: احترام الديمقراطية ودولة القانون وحقوق الإنسان، وعلى نحو موسع، تضاف إليها: إجراء انتخابات دورية نزيهة، والتنمية المستدامة، واحترام الأقليات، واحترام حقوق المرأة، والحكامة، والحد من التسلح، ووقف العمليات المسلحة (سعدي، 2019، صفحة 77).

ثانياً: تطور المشروطة السياسية

ظهرت فكرة المشروطة كظاهرة جديدة مع أواخر السبعينات وبداية الثمانينات، حيث أطلق عليها ما يسمى بـ "الجيل الأول للمشروطة" التي كان جل تركيزها على مسائل الإصلاح الهيكلي للإقتصاد، حيث كانت تعاني دول العالم الثالث من أزمات اقتصادية حادة في تلك الفترة، حيث كان التصحيح الهيكلي من أهم الشروط التي يجب تبنيها لتلقي المساعدات، وبما أن هذا الأسلوب كان يهدف إلى ترسيخ النمط الغربي في التنمية فهذا يجعلها

بشكل واضح تحمل أهدافا سياسية (بلعربي، 2014، صفحة 52)، ومع بداية التسعينات ظهر الجيل الثاني من المشروطية، حيث بدأت الدول المانحة وهي أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية بالتحديد ت ضغط باتجاه إقامة نظام ديمقراطي في الدول التي تحتاج إلى الدعم الإقتصادي (خديجة، 2011، صفحة 50).

وقد تم تبني المشروطية السياسية باعتبارها "مبدأ نظام المساعدة" رسميا من قبل مجلس وزراء المفوضية الأوروبية في عام 1989، وتم تصحيحها لاحقا في توجيهات السياسة لعدد من المانحين الثنائيين الأوروبيين، وفي منتصف عام 1990، أصدر الرئيس الفرنسي ميتران بيانا لقمة رؤساء الدول الأفريقية مفاده أن فرنسا ستخفض مساعدتها لتلك البلدان التي لم تظهر تقدماً نحو التحول الديمقراطي، كما تم إصدار تصريح مماثل من قبل الحكومة الألمانية، حيث أشار دوجلاس هيرد كوزير للخارجية في جوان 1990 إلى نية استخدام المساعدات البريطانية للترويج لـ "الحكم الجيد".

أما الولايات المتحدة فقد طلبت من سفاراتها مراقبة حقوق الإنسان لعدد من السنوات، ودائرة المعلومات التابعة لها شارك في إرسال شخصيات بارزة محتملة إلى الولايات المتحدة لفترة "تدريب على القيادة" لفترة أطول بكثير، وأضاف "مبادرة ديمقراطية" تحت رعاية الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في أوائل التسعينيات، حيث أوضحت وثيقة الوكالة "الديمقراطية والحكم" (1991) أن تعزيز الديمقراطية كانا من بين الأهداف المركزية للسياسة الخارجية للولايات المتحدة (Baylies, 2007, pp. 322-323).

وبعد صعود وانحدار سريع في التسعينيات، عادت الشروط السياسية إلى ساحة المساعدة، ومع ذلك فإنها اختلفت بعد عام 2000 من نواح كثيرة عن سابقتها في عام 1990، حيث ظهر جيل جديد من المشروطية، في الأبحاث المبكرة تم تعريف المشروطية على أنها "استخدام الضغط من قبل الحكومة المانحة من حيث التهديد بإنهاء المساعدة، أو إنهاؤها أو تقليصها فعلياً، إذا لم يستوف المتلقي الشروط". كانت معظم المشروطية (المدرسة) من النوع العقابي والتفاعلي، حيث أراد مقدمو المساعدات معاقبة ضحايا انتهاكات حقوق

الإذسان والتهرب من الديمقراطية. ومع ذلك فإن العديد من الشروط بعد 2000 لا تتوافق مع تعريف التسعينيات هذا، حيث يحدد حساب تحدي الألفية للولايات المتحدة (تأسس عام 2004) معايير العتبة السياسية التي يتعين على البلدان الوصول إليها قبل أن تتمكن من الاستفادة من المبادرة والتي تهدف إلى تحفيز المستفيدين على الإصلاح دون التدخل في الشؤون الداخلي.

كما أطلقت المفوضية الأوروبية (EC) في عام 2007 شريحة حوافز الحوكمة، والتي كانت بمثابة زيادة في حافزة المساعدات إذا كانت الحكومات المتلقية على استعداد للتفاوض مع الاتحاد الأوروبي لتفديد الإصلاحات السياسية؛ تعطي "عقود الحكم الرشيد" للمفوضية الأوروبية وزناً أكبر للمعايير السياسية قبل النظر في توفير دعم الميزانية؛ المناقشات الأخيرة بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تجادل بأن صندوق التنمية الأوروبي (EDF) يجب أن يصبح أكثر انتقائية فيما يتعلق بالحكم الديمقراطي وحقوق الإنسان (Molenaers & Dellepiane S., 2015, pp. 1-2).

ثالثاً: المشروطة السياسية ضمن اتفاقية الشراكة الجزائرية الأوروبية

ارتقى التعاون الأوروبي - الجزائري نظرياً إلى أعلى درجة ليتحول إلى شراكة، أما من الناحية الواقعية فالشراكة هذه ما هي في مضمونها الجوهرية والحقيقي إلا إملاءات أوروبية، فالطرف القوي عادة يلقي بإملاءات على الطرف الضعيف، وذلك حال ضفتي المتوسط وبالطبع حال الجزائر، فمضمون الإتفاقية لا يخرج في عمقه عن إطار المشروطة، الإملاءات، المساعدات، تطبيق توصيات ولوائح الطرف الأقوى، والسبب أنه لا يمكن للجزائر أن تبقى في معزل عن التحولات العالمية، أو أن تمارس على نفسها سياسة الإنغلاق التي لا جدوى منها خاصة في مرحلة الثورة الصناعية الرابعة التي تخطت زمن العوامة، وبين النظري والواقع، وبين هيمنة ومشروطة الإتحاد الأوروبي وطموحات الدولة الجزائرية بدائل ومعطيات يمكن استثمارها، ليرتقى التعاون المنشود إلى شراكة متكافئة (بطاطش، 2010، صفحة 75).

وهو الأمر الذي عبرت الجزائر عنه من خلال رغبتها في إعادة تقييم اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي "بندا بندا وفق نظرية سيادية"، حسب ما أكده الرئيس الجزائري عبد المجيد تبون في الاجتماع الوزاري المنعقد في أكتوبر من سنة 2021. حيث أصدر الرئيس الجزائري توجيهات لحكومة بلاده بخصوص المشاورات بين الجزائر والاتحاد الأوروبي حول مراجعة اتفاق الشراكة. بالدعوة إلى إلى "إعادة تقييم بنود اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، بندا بندا، وفق نظرة سيادية ومقاربة "رابح-رابح" (وكالة الأنباء، 2021).

لقد أدت العولمة في كثير من المجالات إلى التأثير على الخيارات السياسية والإقتصادية، حيث أن تنامي دور الشركات العابرة للقومية والمؤسسات المالية الدولية ومنظمة التجارة العالمية قد ألقى بظلاله على الاقتصاديات الوطنية وأثار شكوكا وتساؤلات حول مدى استمرار كفاءة وفعالية بعض الأدوات التقليدية للسياسات الاقتصادية الوطنية كذلك، فإن الأنماط المعاصرة للعولمة كانت لها تأثيرات مهمة وتطلبت إعادة تشكيل المؤسسات القائمة. لقد أدى بروز نظام التجارة العالمي وتطور شبكات الإنتاج العالمية إلى إعطاء الأولوية للتنافس العالمي الذي أصبح يمثل المعيار الأساسي للكفاءة الاقتصادية، الأمر الذي شجع على إعادة تنظيم القطاع العام والخاص، تحت إطار برامج إعادة الهيكلة، لتعظيم مزايا التنافس الوطني ضمن سياق النظام الاقتصادي العالمي. كما أن التطورات المتسارعة التي شهدتها العالم في المجال السياسي تضمنت تدويل أنشطة الأجهزة البيروقراطية المحلية، الأمر الذي تطلب تطوير أنماط جديدة من تدبير السياسة العامة الوطنية والتنظيم السياسي والبيروقراطي لإدارة عملية اتخاذ القرارات وتحديد خيارات السياسة العامة بما يكفل التعامل بفعالية وكفاءة مع أنماط العولمة المعاصرة، إلى جانب هذه التأثيرات المؤسسية، فإن للعولمة المعاصرة تأثيرات توزيعية مهمة، ففي المجالات الاقتصادية والإنتاجية يتضمن ذلك تقسيما جديدا للعمل يعمل على تشكيل النمط العالمي والمحلي للرابحين والخاسرين ضمن النشاط الاقتصادي العالمي، بالإضافة إلى ذلك، فإن التأثيرات التوزيعية للعولمة لها مضامين ونتائج مهمة

على السياسة المحلية وعلى قوة وسلطة الدولة لأنها تعزز بروز تحالفات جديدة للقوى الاجتماعية والى إضعاف تحالفات سابقة (عمورة، 2006، صفحة 55).

يبرز ذلك بوضوح فيما يتعلق بالسياسات التجارية، حيث فقد اندسار السياسات التقليدية الكثير من مواقعهم وقوتهم لصالح القوى الاجتماعية المناصرة لانفتاح الأسواق الوطنية التي زاد تأثيرها السياسي، من ناحية أخرى، فلقد أدت تطورات القانون الدولي في مجال حقوق الإنسان إلى وضع الأفراد والجماعات والحكومات والمنظمات غير الحكومية أمام نظم جديدة من الضوابط القانونية، فالقانون الدولي يعترف الآن بالسلطات والقيود والحقوق والواجبات التي قيدت مبدأ سيادة الدولة في عدد من الجوانب المهمة، فلم تعد السيادة في حد ذاتها الضامن الصريح للشرعية الدولية، حيث تبرز أهم هذه التطورات في مجال قوانين ومنظومات حقوق الإنسان، ولكن من الواضح أن هناك تأثيرات متباينة لهذه القوانين والمنظومات، ففي الوقت الذي بدأ فيه القانون الدولي في التحول التدريجي بعيداً عن مبدأ حماية سيادة الدولة بغض النظر عن نتائج ذلك على الأفراد والجماعات والروابط، فإن هناك اختلافات كبيرة بين أقاليم العالم الرئيسية فيما يتعلق باحترام المواطن وفيما يتعلق بمدى واسع من حقوق الإنسان.

ففي أوروبا على وجه الخصوص، وقعت جميع الدول على الاتفاقيات التي تعنى أنها لم تعد حرة في معاملة مواطنيها بالطريقة التي تروق لها، كذلك فإن منظومات حقوق الإنسان كان لها تأثير واضح على السياسات الداخلية والخارجية لعدد من الدول، دون أن يعني ذلك، بالطبع، وجود اتساق وثبات في التنفيذ والتطبيق الراهن، إن البلدان النامية تواجه خيارات صعبة تتطلب وضع استراتيجيات تلمس آليات اتخاذ القرار وخيارات السياسة العامة ومؤسسات النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتوازنات بين القوى الاجتماعية والاقتصادية والآثار التوزيعية لهذه التوازنات، هذا إلى جانب التعامل والتكيف مع ضوابط ومنظومات حقوق الإنسان التي تقيد سلطة الدولة وتحد من حرية حركتها فيما يتعلق بقضايا الديمقراطية والحريات والحقوق العامة للأفراد والجماعات المدنية منها أو السياسية أو الاقتصادية (المغربي، 2015).

يسعى الجانب الأوروبي إلى تفتيت الحوار الجماعي بين دول الاتحاد الأوروبي من جهة ودول القارة الإفريقية ككتلة واحدة من جهة أخرى، وقد ظل هذا الغرض صريحا في تقاليد التعامل مع القارة الإفريقية طوال التسعينات، حيث كان الاتحاد يميل ناحية عدم التعامل بمقياس واحد مع الدول الإفريقية، حيث يلاحظ أن دول الاتحاد الأوروبي قد ركزت في شراكتها مع الدول الإفريقية على البعد السياسي، وربطت ربطا واضحا بين السياسة والاقتصاد؛ فبداية من نوفمبر 1991 قرر الاتحاد الأوروبي أن يجعل مساعداته للدول الإفريقية مقترنة بمشروطة سياسية هي احترام حقوق الإنسان، والتقدم في المسار الديمقراطي، والحكم الراشد، وترتبا على ذلك فقد تم تعليق مساعدات الاتحاد الأوروبي لبعض الدول الكبرى مثل نيجيريا، السودان، والكونغو كينشاسا رغم إعلان الدول الإفريقية مع دول المحيط الهادي والكاربيي رفضها لهذه المشروطة في اجتماع الطرفين في لومي 1997 (راوية، 2002، صفحة 09).

الملاحظ أن العولمة قلبت مفاهيم الدول عموما، والأفارقة على وجه الخصوص حيث أن الدول الإفريقية كانت ترفض أي إملاءات خارجية حول مواضيع الديمقراطية وحقوق الإنسان، وكانت فيما سبق تعد غالبا من الشؤون الداخلية للدول، لكن مع النظام العالمي الجديد ووضوح الشعوب النامية للعولمة المفروضة أصبحت الاتفاقيات بين الأطراف المتباينة تخضع لهذا المنطق. المعاهدات والإعلانات تبدأ كلها من الربط بين "الديمقراطية والتنمية وحماية الحريات الأساسية وحقوق الإنسان" حيث يرتبط ويعزز بعضها ببعض، وبذلك يتضح أن قضية المشروطة السياسية كانت إحدى القضايا الخلافية في العلاقة بين دول إفريقيا والاتحاد الأوروبي. وبالذات سببها للجزائر فإن كل الاتفاقيات التي أبرمتها مع الجانب الأوروبي (اتفاقيات التعاون المتعددة أو الثنائية تقريبا) لم تخلو من موضوع المشروطة السياسية وخصوصا موضوع حقوق الإنسان والحكم الراشد، ولعل أهم محتوى الاتفاقية هي الشروط السياسية للاتحاد الأوروبي المفروضة على الجزائر بعد خروجها من فترة العشرية السوداء لآبرام إتفاقية الشراكة بينهما (شروط المساعدة) والمتعلقة بدعم ومساندة حقوق الإنسان، والمجتمع المدني ومكافحة التهميش والسماح بالاندماج في

ميكانيزمات أهداف الأمم المتحدة والمنظمات العالمية غير الحكومية، والدعوة الموجهة من الجانب الأوروبي لوضع حد لحالة الطوارئ، إضافة إلى مكافحة الإرهاب في إطار احترام حقوق الإنسان، إذن، المشروطة السياسية مهتمة أكثر ومركزة على موضوعي حقوق الإنسان وموضوع الحكم الراشد (Article 2, 2002).

أثناء الجولات التي خاضتها الجزائر مع الإتحاد الأوروبي منذ مارس 1997 من المفاوضات بخصوص الشراكة ظهرت تباين كبير في مواقف وتصورات الطرفين بخصوص الخطوط العريضة للجوانب السياسية والاقتصادية، ففي حين يشد الجانب الأوروبي على احترام مبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، ارتكز المحور السياسي حسب التصور الجزائري على تكريس مبدأ التشارع وعدم التدخل في الشؤون الداخلية والتسيق في مجال مكافحة الإرهاب، رغم أن محتوى الاتفاقية الموقعة بين الجزائر والمجموعة الأوروبية كان ذو طابع اقتصادي أكثر منه سياسي إلا أن لائحة البرلمان الأوروبي الصادرة سنة 2002 أبدت صراحة مدى تعلق الاتفاقية بالشروط والالتزامات التي تربط بين احترام حقوق الإنسان والدخول في شراكة مع الدول الأخرى، تم التذكير في نفس الاتفاقية بأن الشعب الجزائري قد تعرض إلى انتهاكات لحقوق الإنسان، وذكر بمحتوى المادة الثانية من الاتفاقية الموقعة بين الجزائر والمجموعة الأوروبية في 2002 التي تقر باعتبار الحريات الديمقراطية والحقوق الأساسية للإنسان كما صدر إلهام لسياسات الطرفين الداخلية والدولية التي يشكل احترامها عنصراً أساسياً لهذا الإنفاق، وأضافت التوصية بأن آليات تطوير وتطبيق المادة الثانية المذكورة غير كافية وحدها لفرض وإلزام احترام حقوق الإنسان حيث لا يمكن للبرلمان الأوروبي ولا الجزائري المشاركة في تطوير هذا المبدأ (European Parliament, 2002).

كما أكدت نفس التوصية على دعم ومساندة حقوق الإنسان، والمجتمع المدني ومكافحة التهميش. ودعت في توصيتها الخامسة من نفس اللائحة إلى السماح بالاندماج في ميكانيزمات أهداف الأمم المتحدة والمنظمات العالمية غير الحكومية. في الأخير نجد التوصية السادسة من التوصية تدعو في هذا الإطار

الأخذ على عاتق المبادرين بالشراكة أن يهتموا بتطوير ثقافة حقوق الإنسان في الأطر التنموية أي لا يمكن فصل الحقوق العامة والأساسية عن الميادين التنموية، وأن لا يقتصر هذا الشق على البيانات وإنما العمل على تجسيد ثقافة حقوق الإنسان في أرض الواقع من خلال أنشطة شاملة مع جمعيات ومنظمات محلية المتخصة في الموضوع (European Parliament, 2002)، ويظهر ضغط الإتحاد الأوروبي بموقفه على الجزائر في موضوع حقوق الإنسان، في مضمون اتفاقية الشراكة، حيث أشارت المادة الثانية صراحة إلى أنه: يعد احترام المبادئ الديمقراطية والحقوق الأساسية للإنسان كما هو مبين في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مصدر إلهام لسياسات الطرفين الداخلية والدولية كما يشكل عنصراً أساسياً لهذا الاتفاق، ويفهم من مضمون هذه المادة أن اتفاق الشراكة بين الطرفين الجزائري والدول الأوروبية الموقعة على المعاهدة، مبني على احترام الجزائر لحقوق الإنسان، لأن تلك الاتفاقية التي تم الإيماء عليها في فالنسيا (إسبانيا) بتاريخ أبريل 2002 لا تنحصر على إنشاء منطقة التبادل الحر فحسب بل تشمل كذلك جوانب اقتصادية وجوانب سياسية واجتماعية وثقافية ضرورية لتنمية مستدامة (وزارة التجارة، 2010).

ومما يلاحظ عدم التوسع في الجوانب السياسية في هذا الاتفاق، ربما قبلت الجزائر بإدراج النقطة المتعلقة بحقوق الإنسان شأن كونها كانت خارجة من أتون حرب داخلية مدمرة وكانت بحاجة إلى هذا الاتفاق لتتفتح على العالم وينفتح العالم بدوره على الجزائر. وتكمن الإشكالية الحقيقية التي تواجه مشروع الشراكة بين الجانب الجزائري والأوروبي في مجالات حقوق الإنسان في عنصرين أساسيين، يتمثل الأول في استمرار الخلط لدى الشركاء في الشمال والجنوب بين حقوق الإنسان وقواعد حمايتها من ناحية، وبين الرؤى والمواقف إزاء المشكلات السياسية من ناحية أخرى، يؤدي ذلك إلى تسييس قضايا حقوق الإنسان واستخدامها بمعايير مزدوجة كأوراق تفاوضية لتحقيق أغراض سياسية وإستراتيجية، في حين يتمثل الثاني في تمسك الجزائر بفكرة أن المفهوم الأساسي لمبدأ السيادة الوطنية هو سيادة النظم الحاكمة فقط، واعتبار كل رأي وكل تدخل يمس تلك السيادة عملاً عدائياً ضد الدولة ينبغي التصدي له

وعدم السماح به، وهو أمر تأكد به شكل جلي من خلال دعوة الرئيس تبون كما أشرنا سابقا إلى ضرورة إعادة النظر في اتفاق الشراكة انطلاقا من مبدأ سيادي لا يسمح بأي تدخل في الشأن الداخلي للجزائر.

وبالإضافة إلى ملف حقوق الإنسان، فإن نجاح اتفاق الشراكة هذا مرهون إلى حد كبير بتوسيع نطاق الحكم الراشد في إدارة شؤون الدولة، ولا يكون هذا إلا بوجود مؤسسات مستقلة ومتكاملة محققة لاستقرار السوق، مهمتها الأساسية الضبط الإقتصادي وإدارة مختلف أشكال السياسات الإقتصادية فضلا عن وجود مؤسسات مانحة للشرعية (كمؤسسات التشريعية، العدالة، القضاء...)، تسعى إلى توفير عن صراحة شفافية في أداء العمل الحكومي وذلك بتبسيط الإجراءات الإدارية المعتمدة وإقرار ما يسمى "بمبدأ المسؤولية والمسألة" (قدي، 2003، صفحة 07).

وقد احتوت اتفاقية الشراكة الجزائرية الأوروبية على مواد متعلقة بإصلاح النظام السياسي لا سيما سيما المواد 3/4/5 من الاتفاقية والمتمثلة في إقامة حوار سياسي بين الطرفين ماهي إلا توجيهات جديدة ضمن المشروطية السياسية وضعها الإتحاد الأوروبي، وهي بكل تأكيد إملاءات يسميها بعمليات التصحيح تشمل كامل الميادين الداخلية السياسية، حيث شمل اتفاق الشراكة مجال التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية حيث تطرقت بنود المجال الثامن إلى تقوية مؤسسات الدولة والقانون، والتعاون في مجال تنقل الأشخاص والتعاون في مجال رقابة الهجرة غير المشروعة، التعاون في مجال محاربة الجريمة المنظمة، التعاون من أجل القضاء على الإرهاب الدولي ومحاربة الفساد والرشوة. وتطبيق الحكم الراشد (Article3/4/5, 2010).

رابعا: مآخذ المشروطية السياسية

تعرضت المشروطية السياسية لانتقادات مختلفة تكشفت عن آثار هذه السياسات من الناحية الواقعية، كما تكشفت عن المقاصد الحقيقية وراء فرضها، ومن أهم هذه الانتقادات مايلي:

- أن المشروطية السياسية عملت على تقييد التحول الديمقراطي؛ لأن مسؤولية النظام في الدولة المستقبلية للمساعدة المالية أمام الجهات الخارجية تتعارض مع

المحاسبة الديمقراطية التي يجب أن تكون في يد المجالس التشريعية والمواطنين في الداخل، فيعتمد تقييم النظام على الم صادر الخارجية التي قد توضع تقييماً مخالفاً لما يراه المواطن في الداخل، هذا من ناحية.

- تؤدي المشروطية السياسية إلى تراجع سيطرة أجهزة صنع القرار الداخلية في الدولة على اتخاذ القرارات مما يؤدي إلى تراجع الديمقراطية.

- أن تدخل الفاعلين الخارجيين في شؤون الدول النامية يجعل الموجة الجديدة للديمقراطية مجرد موجة للإستعمار الجديد، بالإضافة إلى أن الفوائد الاقتصادية التي تعود على الدول النامية نتيجة امتثالها لقواعد المشروطية السياسية محدودة؛ والدليل على ذلك الأزمات الاقتصادية التي تعاني منها العديد من هذه الدول.

- أن زعم بعض الدول المانحة للمساعدات الاهتمام بالديمقراطية يفترق للصدقية؛ فالولايات المتحدة وإن كانت قد أعلنت تأييد مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان كركيزتين أساسيتين للسياسة الخارجية النامية، إلا أن هذه المبادئ مجرد أداة تستغلها السياسة الأمريكية لتحقيق مصالحها، وليست هدفاً تسعى إلى تحقيقه. وترتبط بمدى الاهتمام الأمريكي بحالة كل نظام سياسي على حدة تبعاً لطبيعة المصالح التي قد تختلف طبيعتها من دولة إلى أخرى.

- أن الدول المانحة تتبع معايير مزدوجة عند تطبيق قواعد المشروطية السياسية على الدول النامية؛ فهي تتخذ مواقف متعارضين من قضية ذات طبيعة واحدة في بلدين مختلفين طبقاً لارتباط هذا البلد بمصالحها، فالدول الغربية والجهات المانحة يهتمها تطبيق برامج التكيف الهيكلي (في شقها الاقتصادي) باعتبارها، من وجهة نظر تلك الجهات المخرج الوحيد للدول النامية من أزماتها الاقتصادية أكثر من حرصها على تطبيق المشروطية السياسية حتى وإن كانت تلك الجهات تعلن تمسكها بالإصلاحات السياسية التي توفر مناخاً ملائماً لدفع التنمية الاقتصادية (عصام، الصفحات 6-7).

- تتحمل الدول المستقبلية للمساعدات الشق الأكبر من أعباء التبعات الاقتصادية إذا فشلت في تحقيق البنود الموثقة في الإتفاقيات، مما يجعلها تحت رحمة التبعية الدائمة.

- تلعب المشروطية السياسية دورا مباشرا في انتقاص سيادة الدول مما يساهم في تسهيل التحكم في الموارد المحلية لتلك الدول، وهو أمر ملاحظ بقوة في الدول الإفريقية.

- المشروطية السياسية في عمومها مجرد غطاء اقتصادي للحد من السلبيات التي قد تواجهها الدول المانحة كالهجرة الشرعية، حيث تقوم إسبانيا وإيطاليا مثلا بتقديم مساعدات بشروط معينة لبعض دول شمال إفريقيا.

- أهم مأخذ على المشروطية السياسية هو الإبقاء على حالة التخلف السياسية والاقتصادية في بعض الدول النامية بهدف تسهيل إخضاعها، خاصة تلك الدول التي تملك موارد اقتصادية ضخمة لكنها تفتقر إلى الآليات التي تمكنها من استغلال تلك الموارد.

خاتمة:

ليس هناك شك بأن المشروطية السياسية للإتحاد الأوروبي التي فرضها في اتفاقياته مع الدول سواء مع بلدان جنوب المتوسط أو في إفريقيا أو مع بقية الدول كالجائر قد فضح الكثير من التوجهات غير المتماثلة في الإملاءات السياسية، وذلك على الرغم من الإدعاءات الظاهرة التي أوردتها دول الإتحاد الأوروبي طوال سنوات عديدة خاصة في اتفاقيات الشراكة الأوروبية متوسطة، إلا أن الأمر تغير قليلا خلال العقد الأخيرين بسبب تقديم الدول الأوروبية الإعتبارات الأمنية على حساب الشروط السياسية ومساءلة حقوق الإنسان، خاصة بعد تزايد اتفاقيات التعاون الأمني لمكافحة التهديدات الأمنية والهجرة غير الشرعية.

وعلى الرغم من أن المشروطية السياسية مثلت دوما مبررا أساسيا في سياسات دول الإتحاد الأوروبي التي قدمت نفسها بوصفها حامية الديمقراطية وحقوق الإنسان، إلا أن الواقع ليس كذلك، خاصة في مسألة الانتقائية والإزدواجية في التعامل مع بعض الدول، ففي كثير من الأحيان، ولاعتبار المصالح القومية والإستراتيجية لدول الإتحاد الأوروبي ما زال هناك تجاذب بين

سياسات وشروط دوله بين المحافظة على المصالح الإقتصادية والإستقرار الأمني على حساب الشروط السياسية خاصة فيما يخص الإصلاح السياسي الذي يجب أن تتبناه بعض الدول التي بها تنمية سياسية ضعيفة ومؤسساتها السياسية هشة. في المقابل، هناك الدول التي ترى في اتفاقيات الشراكة مع الإتحاد الأوروبي فرصة اقتصادية دون حاجة للرضوخ للإملاءات السياسية وشروط الإصلاح السياسي وترسيخ حقوق الإنسان كما يراها الأوروبيون، خاصة في ظل سياسات الإزدواجية التي أصبحت تطبع السياسة الدولية، وهو الأمر الذي اشتغلت عليه الجزائر خلال السنوات الأخيرة من خلال طلباتها الملحة والمتكررة لضرورة إعادة النظر في تلك الاتفاقيات.

لقد حاول الإتحاد الأوروبي فرض نمطيته ورؤيته لما يجب أن تكون البنية السياسية للجزائر، إلا أن الأمر لم يكن كذلك الأخيرة لجملة من الأسباب أهمها التهديدات الأمنية بالإضافة إلى المنافسة التي فرضتها الدول الآسوية خاصة الصين من خلال إقامة عدة اتفاقيات شراكات واسعة ومتعددة مع الجزائر دون أي شروط سياسية أو حقوقية تذكر، لأنها ترى أن ذلك شؤون داخلية للدولة المعنية والأهم هو تعزيز الشراكة الإقتصادية المثمرة، وهذا الأمر جلي أيضا في دول القارة الإفريقية من خلال قراءة الخارطة الإقتصادية للتوسع الصيني والتراجع الأوروبي في نفس الوقت. وهو أمر أتاح للكثير من الدول فرصة لإعادة التفكير في مصالحها دون الرضوخ لضغوطات الإتحاد الأوروبي، وهذا من خلال إعادة التفكير من جديد في صيغ أكثر تكافؤا، وهو ما تقوم به الجزائر حاليا من خلال توجيهها لشراكة حقيقية مع الإتحاد الأوروبي قائمة على مبدأ سيادة الجانب السياسي وعلى مبدأ رابع رابع في الجانب الإقتصادي.

قائمة المراجع:

- بطاطش، نذير. (2010). *التعاون الأوروبي الإفريقي بين التعاون والتبعية، رسالة ماجستير، جامعة البويرة، الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية.*
- بلعربي، علي. (2014). *الإصلاحات السياسية في الجزائر ظل التحولات الدولية، جامعة وهران، الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية.*

جمال، عمورة. (2006). دراسة تحليلية وتقييمية لإتفاقيات الشراكة العربية الأورو-متوسطية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع: تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية.

حطاب، فؤاد. (2016). أبعاد المشروطية القانونية في إطار السياسة الأوروبية للجوار، دفاتر البحوث العلمية، ديسمبر 09، 115.

خديجة، بوريب. (2011). دور مؤسسات الإتحاد الأوروبي في تفعيل الحكم الراشد على مستوى دول المغرب العربي، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، الجزائر: كلية العلوم السياسية.

راوية، توفيق. (2002). المشروطية السياسية والتحول الديمقراطي في أفريقيا، بس. د. إفريقية، مصر: الدراسات المصرية الإفريقية.

سعدي، محمد. (2019). جانفي. الإتحاد الأوروبي والمشروطية الديمقراطية: اختبار ما بعد الربيع العربي، سياسات عربية، 36، 77.

عبد المجيد، قدي. (2003). المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

عصام، عبد الشافي. (2016). بين المشروطية السياسية والحكم الراشد، مصر: المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية.

المغربي، بشير زاهي. (03 05 2015). العولمة وحقوق الإنسان. تاريخ التصفح 2022/08/10، موقع القانون الليبي، <http://bitly.ws/CtkV>.

نوي، سميحة. (2012). دور المساعدات الإنمائية الدولية والإقليمية في تحقيق التنمية المستدامة في الدول الأكثر فقرا: دراسة حالة الدول الإفريقية الأكثر فقرا، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة فرحات عباس، سطيف.

وزارة التجارة الجزائرية. (13 05 2010). اتفاقية الشراكة مع المجموعة الأوروبية، الجزائر: موقع وزارة التجارة الجزائرية، تاريخ التصفح: 2022/09/14، <http://bitly.ws/Cto3>.

وكالة الأنباء الجزائرية. (11 10 2021). تاريخ التصفح: 2022/08/10، من الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية، <http://bitly.ws/CtkQ>.

Article2, 2. (2002, 05 03). *Accord euro-méditerranéen*. Consulté le 08 02, 2022, sur établissant une association entre la Communauté européenne et ses États membres, d'une part, et la République algérienne démocratique et populaire, d'autre part: <http://www.mae.gov.dz/Accord>

Article3/4/5. (2010, 05 03). *établissant une association entre la Communauté européenne et ses États membres, d'une part, et la République algérienne démocratique et populaire, d'autre part*. Consulté le 09

10, 2022, sur Accord euro-méditerranéen:
<http://www.mae.gov.dz/Accord>

Baylies, C. (2007). 'Political conditionality' and democratization. *Review of African Political Economy*, 65, pp. 322-323.

EuropeanParliament. (2002). *paragh I, 0462, P5_TA (2002)* . The parlement european: (whereas the state of emergency decree of 9 February 1992 and all accompanying decrees and laws remain in force).

EuropeanParliament, T. (2002, 05 02). *resolution on the conclusion of an Association Agreement with Algeria, P5_TA (2002) 0462*. (T. E. Parliament, Éd.) Consulté le 08 10, 2022, sur Conclusion of an association agreement with Algeria European Parliament: https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-5-2002-0462_EN.pdf?

Koch, S. (2015, November). A Typology of Political Conditionality Beyond Aid: Conceptual Horizons Based on Lessons from the European Union. *World Development*, 75, pp. 98-99.

Molenaers, N., & Dellepiane S., F. J. (2015). Political conditionality and foreign aid World development. *World Development*, 75(C), pp. 1-2.